رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجامع الكبير - المجموعة الثالثة

حكم الاغتسال والاستنجاء والوضوء في برك الماء الدائمة - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

عندنا في الريف يوجد بركة ماء وقد يجلس الماء في هذه البركة اكثر من ثلاثة اشهر. وكثير من الناس يغتسلون من الجنابة في هذه البركة وبعضهم يتوضأ منها نرجو جزاكم الله خيرا البيان حول هذا الموضوع. اذا كان عند الناس بركة في ابناء قديم - 00:00:00

هي اومان مجموعة من العيون او من الابار خاصة بالجامع. اه. اذا كان اذا كانت الذرية واسعة وبها ماء كثير. فانه لا يضر ما قد يقع فيها النجاسة اذا كانت لم تغيرها اذا كان ما باق صافر طعمه ولا لونه ولا ريحه فانها تبقى طاهرة نافعة لكن - 00:00:20

ليس له ان يغتسل فيها من الجنابة لا يجوز النبي صلى الله عليه وسلم نهى في غسل الناس ونهى عن البول فيه فلا هذا لا يجوز كذلك ما فيها ولا فيها ياخذ ماء من فارس يستنجي من الخارج والوضوء كذلك - 00:00:40

حتى لا يقدرها على الناس والوضوء الشرع. الوضوء الشرعي الذي يتمسك بما مضى بالحجاب وغسل اليدين. وغسل الوجه واليدين. هذا اسهل ولكن اولى والافضل حتى لا يكذبها لا يجوز. الاستنجاء فيها يذهب للنجاسة فيها. ومن يكثر هذا حتى يفسدها - 00:01:00

فالحاصل ان الواجب الحفاظ عليها والعناية بها وعدم توسيخها على الناس وعدم الغسل بها عن جنابة وعدم الاستجاب فيها والوضوء اما حتى حتى لا يقدرها ولا ينجسها والله - 00:01:20